

درس فجر الخميس - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك ٤-١

١٤٤١ هـ

عبدالرحمن البراك

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربع اذا بلغن اجلهن فلا جناح عليكم والله بما تعملون ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة - 00:00:00

اه الا ان تقولوا قولًا معروفا ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب عجلة. واعلموا اوه ان الله يعلم ما في انفسكم فاحدروا واعلموا ان الله غفور رحيم. الى غيره - 00:00:52

الحمد لله يقول تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرين في هذه الاية المتوفى عنهم وهو ان انه يجب عليهم الانتظار والتربيص فلا ينكحون الا بعد اربعة اشهر وعشرين ايام - 00:01:47

وعليهم في هذه المدة لاحداد وهو ترك انواع الزينة كما دلت على ذلك السنة والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن. كما تقدم يتربص اي ليتربص هو خبر بمعنى الامر ينتظرون بانفسهم - 00:02:32

فاما بلغن اجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلتها في انفسهن بالمعروف اذا انت اذا انتهى الاجل فلهم ان يفعلن ما يصلح لهم وهذه الاية عند جمهور اهل العلم مخصصة بالحوالم - 00:03:00

فالمتوفى عنهم اذا كانت حوامل عدة هن في وضع الحمل لقوله تعالى وولادة الاعمال اجلهن ان يضعن حملهن بهذه الاية مخصصة لكل ايات العدد عدة الطلاق وعدة الوفاة المطلقة الحمل تنقضي عدتها بوضع الحل والمتوافق عنها تنقضي عدتها بوضع الحل - 00:03:30

ثم قال تعالى ولا جناح عليكم فيما به من خطبة النساء يعني لا اثم عليكم ولا حرج عليكم في التعریض تعریض للتصريح ظد التصریح المتوفی عنها لا تجوز خطبته - 00:04:11

لا يجوز التصریح بخطبتها بل والتأیید هو اللي نسمیه تلمیح تلمیح بالرغبة في الزواج تلمیح في الخطبة ان يقول للمعتدة بالزواج او لرغبة في ان اتزوج عليکم فيما عرضتم به من خطبة خطبة النساء او اکنتم في انفسکم - 00:04:33

كذلك اذا كان يفكر ان يخطبها وان يتزوجها فلا بأس من التفكير واذا كان التعریض باللسان جائز فالتفكير اولى او اکنتم في انفسکم يعني او اصررتم او اکملتم في انفسکم - 00:05:27

عجب الله انکم ستدکروننهن ولكن لا تواعدوهن السرا لا تواعدوهن النکاح سرا بينکم وبينھن ولكن لا توعدون للسراء والله انکم ستدکرون الا ان تقولوا قولًا معروفا ثم قال تعالى ولا تعزموا عقدة النكاح - 00:05:48

لا تأزموا النكاح وتعزیم عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب اجره وهو مدة العدة اربعة اشهر وعشرين حتى يبلغ الكتاب اجره وحينئذ تباخ النكاح والعزم على في عقدة النكاح ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب اجره - 00:06:41

واعلموا ان الله يعلم ما في انفسکم وهو يعلم ما يسر العباد وما يعلّون. وما تنطوي عليه ضمائركم الخير والشر واعلموا ان الله غفور لا يعادل لا يعادل العقوبة وهو كثیر المغفرة - 00:07:09

والستر على عباده نعم يا محمد بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قال المؤلف قال الامام البغاوى رحمه الله تعالى - 00:07:40

قوله تعالى والذين يتوفون منکم ان يموتون توفی اجلهم ايش يقول قوله تعالى والذین يتوفون منکم ان يموتون وتتوفی اجالهم

وتوفي واستوفى بمعنى واحد ومعنى التوفى اخذ الشيء وافيا. ويذرون ازواجا يتركون ازواجا - [00:08:12](#)

يتربصن ينتظرن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا ان يعتدن بترك الزينة والطيب ازواجهن هذه المدة نعم قال ايا تهددنا بترك الزينة والطيب. والنقلة الاف فراق. ازواج هذه المدة والنقلة نون النقلة - [00:08:54](#)

اول نقلة عن نقلة نعم. نون. نعم. نون قاف. نعم نعم على فراق ازواجهن هذه المدة. الا ان يكن حوامل. فعدة بوضع الحمل. وكانت عدة الوفاة في الابتداء. حولا كاملا - [00:09:43](#)

لقوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا تحية لازواجهم. متابعا الى الحول غير اخراج. ثم نسخت في اشهر وعشرا قال ابن ابي نجحجا مجاهد كانت هذه العدة يعني اربعة اشهر وعشرا. وجبة عند اهل زوجها - [00:10:11](#)

الله تعالى متابعا الى الحول يجعلها تمام السنة سبعة اشهر وعشرين ليلة وصية ان شاءت سكت في وصيتها. وان شاءت خرجت وهو قول الله اه يا عز وجل غير اخراج. فان خرجنا فلا جناح عليكم فيما فعل. فالعدة كما هي - [00:10:49](#)

واجبة عليها. وقال عطاء قال ابن عباس رضي الله عنهم نون نسخت هذه الاية عدتها عند اهلها فتاة حيث شاءت. قال عطاء ان شاءت وان شاءت خرجت قال عطاء ثم جاء الميراث فنسخ السكن فتعتذر حيث شاءت ولا سكني لها - [00:11:19](#)

يجب عليها الاحداث في عدة وفاة. وهي ان تمتنع من الزينة والطيب. فلا لها تدهين رأسها. باي دهن سواء كان فيه طيب او لم يكن. ولها تدهين جسدها بدهن لا طيب فيه. فان كان فيه طيب فلا يجوز. ولا - [00:11:59](#)

فيجوز لها ان تكتحل بكحل فيه طيب. او فيه زينة كالكحل الاسود. ولا بأس بالكحل الفارسي. الذي لا زينة فيه. فان اضطرت الى كحل فيه فرخص فيه كثير من اهل العلم منهم سالم بن عبد الله وسليمان ابن - [00:12:29](#)

وبه قال مالك واصحاب الرأي وقال الشافعي اي رحمه الله تكتحل به ليلا وتمسحه بالنهار. قالت ام سلمة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي ابو سلمة. وقد جاء - [00:12:59](#)

علي صبرا فقال انه يشب الوجه فلا تجعليه الا بالليل وتنزعيه بالنهار. الفجل فلا تجعليه الا بالليل. وتنزعيه بالنهار ولا يجوز لها ولا

لبس الوشي والديباج والحلبي. ويتوبر خروا لها لبس الابيض من الثياب. ولبس الصوف والوبر. ولا تلبسو - [00:13:29](#)

ثوب المصبوغ للزينة. كالاحمر والاخضر الناظر. والاصفر. ويجوز صبغ لغير زينة كالسود والكحل. وقال سفيان والكحل. اه الله اليك. وقال سفيان لا تلبسو المصبوغ بحال. اخبرنا ابو الحسن خشى قلم بنى زاهر بن احمد قال من بناه اسحاق الهاشمي قال - [00:14:24](#)

ابو مصعب امالك عن عبد الله بن ابي بكر عن محمد بن عمر بن حزم عن حميد بن نافع زينب بنت ابي سلمة انها اخبرته بهذه الاحاديث

الثلاثة قالت زينب دخلت على ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:06](#)

حين توفي ابوها ابو سفيان بن حرب. فدعت ام حبيبة بطيب فيه صفة خلق او غيره فدهنت به جارية. ثم مست به بطنها. ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة. صلى الله عليه وسلم يقول عن المنبر - [00:15:36](#)

لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر. ان تحد على ميت فوق ثلاث قال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا. وقالت زينب ثم دخلت على زينب بنت جحش حين توفي اخوها عبد الله فدات - [00:16:06](#)

والله ما لي بالطيب من حاجة. خير اني سمعت الله صلى الله عليه وسلم يقول اهل المنبر لا يحل لامرأة ان تحد على ميت فوق وثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا. قالت زينب وسمعت امي - [00:16:36](#)

ام سلمة تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افاقت كحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا. ثم قال انما هي اربعة اشهر - [00:17:06](#)

وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبررة على رأس الحوض. قال حميد فقلت لزينب وما ترمي بالباردة على رأس الحول. فقلت زينب كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا اي بيتا صغيرا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيء - [00:17:36](#)

ثم تؤتي بدبابة حمار او شاة او طير فتفتظن به اي تمسح فقلما تفتظن بشيء الا مات. ثم تخرج فتعطى بعرا بها ثم تراجع بعد ذلك. ما شاءت من طيب او غيره. وقال - [00:18:06](#)

مالك تفتقظ تفتقظ اي تمسح جلدها. وقال سعيد بن المسيب الحكمة في هذه المدة ان فيها ينفح الروح في الولد. ويقال ان الولد يرتكب اي يتحرك في البطن للنصف مدة الحمل اربعة اشهر وعشرا قريبا من نصف مدة الحمل - [00:18:36](#)

وانما قال عشرا بلفظ المؤمن. لانه اراد الليالي لان العرب اذا ابهمت غلت عليها الليالي. يقولون صمنا عشرا وصوم ايكون الا بالنهار
وقال المبرد انما ان ثلا ثلث لانه اراد المدد اي عشرة - [00:19:06](#)

كل مدة يوم وليلة. واذا كانت المتفوقي عنها زوجها حاملا بوضع الحمل عند اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم روي عن علي وابن ياسر رضي الله عنهم انها تنتظر اخر الاجلين من وضع الحمل او اربعة اشهر وعشرا - [00:19:36](#)

وقال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه انزلت سورة النساء القصوى بعد الطولى اراد سورة الطلاق وولادة الاحبال اجلهن ان يضعن حملهن. نزلت بعد قوله يتربصن بانفسهم اربعة اشهر وعشرا في سورة البقرة فحمله على النسخ وعامة الفقهاء - [00:20:06](#)

خصوصا الآية بحديث سبيعة. وهو ما اخبرنا ابو الحسن السرخسي. قال اخبرني الهاشمي عن هشام بن عروة عن ابيه عن ان السابعة زوجي هذه ليال فجاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاستأذنته ان تنكح - [00:20:36](#)

فاذن لها فنكحت قوله تعالى فاذا بلغن اجلهن اي انقضت عدتهن ثلاثا علينا خطاب لاولياء فيما فعلنا في انفسهن اي من اختيارات الازواج دون فان العقد الى الولي. وقيل فيما فعلنا من التزين للرجال. زينة لا ينكرها - [00:21:16](#)

والله بما تعلمون خبير. والاحداث واجب على المرأة. في عدة فان كانت رجعية فلا يحدد عليها في العدة لان لها ان تصنع ما ما يشوق قلب الزوج اليها ليراجعها والطلاق والطلاق والطلاق الثالثة. قول احدهم - [00:21:46](#)

عليها الاحداد كالمتوفى عنها زوجها وهو قول سعيد ابن المسيب وبه قال ابو والثاني لا احدداد عليها. وهو قول عطاء وبه قال ما لك. قوله تعالى عليكم فيما به من خطبة النساء اي النساء المعتدات واصل التعريض هو التلويح - [00:22:26](#)

وتعرض في الكلام ما ما يفهم به ما السامع مراده من غير تصريح والتعريض بالخطبة مباح في العدة وهو ان يقول رب راهب فيك من جئت مثلك انك لجميلة. وانك لصالحة وانك علي لكريمه. واني في - [00:22:56](#)

وان من غرظ ان اتزوج. وان جمع الله بيني وبينك بالحلال. اعجبني ولا انت زوجتك الى اليك ونحو ذلك من الكلام. من غير ان يقول انك حيني والمرأة تجيئه بمثله. ان رغبت فيه. وقال ابراهيم لا بأس ان يهدى لها ويقوم بشغلها - [00:23:26](#)

في هذه العدة اذا كانت من شأنه روي ان سكينة بنت حنظلة بنت من زوجها ادخل عليها ابو جعفر هذه الالفاظ قريب من التصريح وبعضا صعد وتعلم فدخل عليها ابو جعفر - [00:23:56](#)

محمد بن علي الباقي في عدتها وقال يا بنت حنطة انا من قد علمت من رسول الله صلى الله عليه وسلم. حق جدي علي وقدمي في الاسلام. فقال قالت سكينة اتخطبان وانا في العدة؟ وانت يؤخذ العلم عنك. فقال انما اخبرتك - [00:24:28](#)

قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا امي سلامة وهي في عدة زوجها ابي سلمة فذكر لها منزلته من الله عز وجل وهو - [00:24:58](#)

متحامل على يده حتى اثر الحصير في يده من شدة تحامله على يده تعريض بالخطبة جائز في عدة الوفات. اما المعتدة عن فرقة الحياة فرقة الحياة نظر ان كانت من لا يحل لمن بانت منه نكاحها كالمطلقة - [00:25:18](#)

في ثلاثا والمباناة باللعان والرضا. يجوز خطبتها تعريضا. وان كانت من لزوج نكاحها كالمختلة والمفسوخ نكاحها. يجوز لزوجها تعريضا وتصريحا وهل يجوز للغير تعريضة؟ فيه قولان احدهما يجوز كالمطلق ثلاثة والثاني لا يجوز. لان المعاودة ثابتة لصاحب العيadan - [00:25:48](#)

كالرجعية لا يجوز للغير تعريضها بالخطبة وقوله تعالى من خطبة النساء خطبة التماس النكاح وهي مصدر خطب الرجل المرأة. يخطب خطبة. وقال الاخفش الخطبة الذكر والخطبة التشهد فيكون معناه فيما عرضتم به - [00:26:28](#)

من ذكر النساء عندهن او اكتنتم اظمرتم في انفسكم من نكاحهن. يقال اكتنانت شيئا وكتننته لغة. وقال ثعلب اكتننته الشيء اخفيته في نفسي وقال هو ان يدخل فيسلم ويهدى ان شاء ولا - [00:26:58](#)

بشيء علم الله انكم ستدركونهن بقلوبكم ولكن لا توعدوهن السر صفوف السر المهني عنه. فقال قوم هو الزنا كان الرجل يدخل على المرأة من اجل وهو يتعرض بالنكاح ويقول لها دعيني فاذا اوفيت عدتك اظهرت نكاحك - 00:27:28

هذا قول الحسن وقد هداه وابراهيم وروايات عطية عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال زيد ابن اسلم اي لا ينكحها سرا فيمسكها فاذا حلت اظهر ذلك. وقال المجاهد هو قول الرجل - 00:27:58

تفوتني بنفسك فاني ناكحك. وقال الشعبي والستي لا يأخذ ميثاقها ان لا تنكح غيرك وقال عكرمة لا ينكحها ولا يخطبها في العدة. قال الشافعي والسر هو الجماع. وقال الكلبي لا تصفووا انفسكم لهن بكثرة الجماع. فيقول اتيك الاربعة والخمسة واشباه ذلك - 00:28:18
ويذكر السر ويراد به الجماع. قال امرؤ القيس الا اذا الا زعمت بسبب سياسة القوم اني كبرت وان لا يحسن السر امثالى. انما قيل للزنا والجماع هاي السر لانه يكون في خفاء بين الرجل والمرأة. قوله تعالى الا ان تقولوا قولوا معروفا. هو - 00:28:48

وما ذكرنا من التعريف بالخطبة. قوله تعالى ولا تعزموا عقدة النكاح. حتى يبلغ الكتاب اي لا تتحقق العزم على عقدة النكاح في العدة. حتى يبلغ الكتاب اجله اي حتى تنقضى العدة وسماه الله كتابا. لانها فرض من الله. كقوله - 00:29:18

قال كتب عليكم اي فرض عليكم واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم فاحذروا اوه اي فخاف الله. واعلموا ان الله غفور حليم. لا يعدل بالعقوبة قوله تعالى مبارك بسم الله والحمد لله وصلى الله وسلم وببارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال ابن رجب رحمه الله تعالى - 00:29:48

في كتاب فتح الباري في شرح صحيح البخاري قال البخاري رحمه الله تعالى باب اذا حضر الطعام واقيمت الصلاة وكان ابن عمر يبدأ بالعشاء وقال ابو الدرداء من فقه الرجل اقبال على حاجته حتى يقبل - 00:30:35

على صلاتي وقلبه فارق. اما اما المروي عن ابن عمر فقد اسند البخاري في هذا الباب وسيأتي ان شاء الله تعالى واما المروي عن ابي الدرداء قال في الحاشية بياض بالاصل قدر سطرين وهذا الاثر وصله ابن المبارك - 00:30:55

الزهد وعنه المروزي في تعظيم قدر الصلاة وقد روى نحو عن ابن عباس قال لا لا نقوم الى الصلاة وفي انفسنا شيء ذكره الترمذى في جامع تعليقا وخرجه وكيع في كتابه عن شريك عن عثمان الثقافى عن زياد مولى ابن مولى ابن ابن عياش - 00:31:15
ان ابن عباس كان ينتظر الطعام فحضرت الصلاة فقال انتظروا لا يعرض لنا في صلاتنا وهذا يدل على انه كان يؤخر الصلاة اذا كان بانتظار الطعام وان لم يكن حاضرا. وعلله بخشية ان يعرض له في صلاته - 00:31:37

يعنى ذكره وتحديث النفس به وروى وكيع ايضا عن شريك عن ابي اسحاق قال قال الحسن اذهب. اذهب للنفس اللوامة ان يبدأ بطعم قال الحسن اذهب للنفس اللوامة ان يبدأ بالطعم - 00:31:55

خرج البخاري من هذا الباب ثلاثة احاديث الاول حدثنا الفقهاء قالوا او بحضور طعام نشتهيه تتعلق بنفسه لان المقصود هو اه تغريغ القلب من التعلق في حال الصلاة اما اذا كان ليس - 00:32:19

كل سنة الرغبة في الطعام حضور الطعام في هذه الحالة لا يمنع من الدخول في الصلاة المقصود هو التفرغ للصلاه نعم اخرج البخاري من هذا الباب ثلاثة احاديث الاول حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام حدثني ابي قال سمعت عائشة عن النبي صلى الله - 00:32:47

عليه وسلم انه قال اذا وضع العشاء واقيمت الصلاة فابدوا بالعشاء. حديث الثاني حدثنا يحيى ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قدم العشاء فابدوا به قبل ان تصلوا المغرب - 00:33:26
ولا تعجلوا عن عشائكم. الحديث الثالث حدثنا عبيد بن اسماعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع عشاء احدكم واقيمت الصلاة فابدوا بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ منه. وكان ابن عمر يوضع له - 00:33:46

طعام تقام الصلاة فلا يأتيه حتى يفرغ وانه يسمع قراءة الامام. وقال زهير وقال زهير و وهب ابن وهب ابن عثمان عن موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان احدكم على الطعام فلا يعجز - 00:34:06

حتى يقضي حاجته منه. وان اقيمت الصلاة قال ابو عبد الله رواه ابراهيم بن المنذر عن وهب بن عثمان ووهب مديني. حديث عائشة قد خرجه ايضا قال ابو عبده نعم. رواه ابراهيم بن المنذر. قال ابو عبدالله. نعم. رواه ابراهيم بن المنذر عن وهب بن عثمان. ووهب - 00:34:26

مديني ووهب مديني مديني كذا. مديني ؟ اي نعم. نعم حديث عائشة قد خرجه ايضا في الاطعمة من روایة بهب. وسفیان الثوری عن هشام بن عروة به. وحدث وحیدث انس قد خرجه في الاطعمة من طريق ایوب عن ابی قلابة عن انس عن النبي صلی الله علیه وسلم وقال عن عن ایوب عن نافع - 00:34:51

ابن عمر عن النبي نحوه وعن ایوب عن نافع عن ابن عمر انه تعشى وهو يسمع قراءة الامام. وحديث موسى وحديث وحیدث موسى بن عقبة الذي علقه البخاري قد خرجه مسلم مسلم من روایة ابی ضمرة عن موسى ولم يذكر لفظه. لكنه قال بنحو روایة - 00:35:19 عبید الله ابن عمر وخرجه البیهقی من طريق سوید بن سعید عن حفصة بن ميسرة عن موسى بن عقبة ولفظه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اذا كان احدكم على الطعام فلا يعجلن حتى يقضي حاجته منه. وان اقيمت الصلاة - 00:35:39

ثم قال بهذا اللفظ رواه زهیر بن معاویة وهو ابن عثمان عن موسى ابن عقبة واشار البخاری الى روایتهما قلت وانما اشار البخاری اليه لأن الافضل صريح بان من في ان من شرع في عشاءه ثم اقيمت الصلاة فلا فلا يقبل - 00:35:58

من الصلاة حتى يقضي حاجته منه. بخلاف سائر الفاظ الحدید التي خرجها. لانه يتحمل ان يكون الخطاب بها لمن لم يتناول اول من عشاءه شيئاً رواه ابن عثمان ذکر البخاری انه مديني. وان هذا الحديث رواه عنه ابراهيم بن منذرا الحزامي ولم يذكره - 00:36:17 في غير هذا الموضع من كتابه ولا خرج له في بقية الكتب الستة. وذكر ابن حبان في ثقاته قد خرج ابن حبان في صحیحه من طريق بن جریج اخبرني نافع قال كان ابن عمر اذا غربت الشمس وتبيین له اللیل فكان احياناً یقدم - 00:36:40

وهو صائم والمؤذن يؤذن ثم یقيم وهو یسمع فلا یترك عشاء ولا یعجل حتى یقضي عشاء ثم یخرج فیصلی ويقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تعجلوا عن عشائركم اذا قدم اليکم. وقد روى ذکر الصيام مرفوعا - 00:36:59

خرجه ابن حبان ايضا من طريق موسى ابن اعین عن عمرو ابن الحارث عن ابن شهاب عن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا الصلاة واحدكم صائم فلا یبیداً بالعشاء قبل صلاة المغرب. ولا تعجلوا عن عشائركم. خرجوا الدارقطنی في - 00:37:19 الالتزامات وصححها خرجه الطبرانی وقال لم یقل في هذا الحديث واحدكم صائم فليبیداً بالعشاء قبل صلاة المغرب الا عمرو بن الحارث تفرد به موسى ابن اعین قلت وانما تفرد موسى بذکری واحدكم صائم. واما قوله فليبیداً بالعشاء قبل صلاة المغرب فقد خرجه مسلم من طریقه - 00:37:39

ابن وهب عن عمرو ابن الحارث بهذا الاسناد ولفظ حديثه اذا قرب العشاء وحضرت الصلاة فابدوا به قبل ان تصلوا المغرب ولا تعجلوا عن عشائركم هذه الاحادیث كلها تدل على انه اذا اقيمت الصلاة وحضر العشاء فانه یبیداً بالعشاء سواء كان قد اكل منه شيئاً او لا - 00:38:03

او انه لا یقوم حتى یقضي حاجته من عشاءه ويفرغ منه ومن روى عنه تقديم العشاء على الصلاة ابو بكر وعمر وابن عمر وابن عباس وانس وغيرهم وروى معمراً عن انس قال انه لما یمع - 00:38:26

لم يتعاد ابی ابی کعب ابی وابی طلحة وغيره من اصحاب النبي صلی الله علیه وسلم على طعام اذ نودی بالصلاۃ فذهب ذہبت اقوم فاقعدونی. واعابوا على حتى اردت ان اقوم وادع الطعام. خرجه عبد الله بن الامام احمد في مسائله - 00:38:47 ولهذا القول وللهذا القول ذهب الثوری احمد المشهور عنه واسحاق وابن المنذر وقال احمد لا یقوم حتى یفرغ من جميع عشاءه. وان خاف ان تفوته الصلاة ما دام في وقت - 00:39:07

قال لانه اذا تناول منه شيئاً ثم تركه كان بنفسه شغل من ترك الطعام اذ لم ینزل منه حاجته وحاصل الامر انه اذا حضر الطعام كان عذرا في ترك صلاة الجماعة فيقدم تناول الطعام وان خشي فوات الجماعة ولكن - 00:39:22

لابد ان يكون له میل الى الطعام. ولو كان میلا یسيرا صرخ بذلك اصحابنا وغيرهم وعلى هذا دل تعلیل ابن عباس والحسن وغيرهما.

كذلك ما ذكره البخاري عن أبي الدرداء. فاما اذا لم يكن له ميل بالكلية الى - [00:39:41](#)

الطعام فلا معنى لتقديم لك على الصلاة وقالت طائفة اخرى يبدأ بالصلاه قبل الاكل الا ان وقالت طائفة اخرى يبدأ بالصلاه الاكل [00:39:59](#)

استدل لها ابن حبان بالحديث الذي فيه التقييد بالصائم. والحق به كل من كان شديد التوقان الى الطعام في الصلاة يمنع [00:40:24](#) يمنع من كمال الخشوع بخلاف الميل اليسيير. وقالت طائفة اخرى يبدأ بالصلاه لا ان يكون الطعام

خفيفة حكاه ابن المنذر عن مالك وهذا يحتمل انه اراد ان الخفيف من الطعام يطمع معه في ادراك الجماعة بخلاف الطعام الكثير فيختص هذا بالعشاء وهذا بناء على ان وقت المغرب وقت واحد كما هو قوله مالك والشافعي في احد قوله ونقل حرب عن اسحاق - [00:40:44](#)

انه يبدأ بالصلاه الا في حالين احدهما ان يكون الطعام خفيفا. والثاني ان يكون اكله مع جماعة فيشق عليهم قيامه الى الصلاه هؤلاء قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بتقديم العشاء على الصلاه. حيث كان عشاوهم خفيفا. كما كانت عادة - [00:41:13](#) الصحابة في عهد النبي صلی الله عليه وسلم فلم يتناولوا امره على ما على ما هو معهود في زمانه. وروى ابو داود بسانده عن عبد الله بن عبید الله بن عمر قال - [00:41:34](#)

مع ابي قال كنت مع ابي في زمان ابن الزبير الى جنب عبد الله ابن عمر فقام وقال فقال عباد ابن عبد الله ابن الزبير انا سمعنا انه يبدأ بالعشاء قبل الصلاه. فقال عبد الله ابن عمر ويحك - [00:41:47](#)

ما كان عشاوهم اتراه كان مثل عشاء ابيك خرج البهقي من حديث حميد قال كنا عند انس بن مالك فاذن المؤذن بالمغرب وقد حضر العشاء فقال انس ابدأوا بالعشاء ابدأوا بالعشاء فتعشينا معه ثم صلينا فكان عشاوه خفيفا - [00:42:06](#)

وقالت طائفة يبدأ بالصلاه الا ان يكون الطعام يخاف فساده لما في تأخيره من افساد الطعام هذا قول وكيع رواه الترمذى في جامعه عنه وفي هذا القول بعد وهو مخالف ظاهر الاحاديث الكثيرة - [00:42:26](#)

وللامام احمد في المسألة ثلاثة اقوال احدهما انه قال في ثلاثة وللامام في المسألة ثلاثة اقوال ثلاثة اقوال. نعم. احمد احدهم وانه قال في رواية ابي الحارث وسئل عن العشاء اذا وضع واقيمت الصلاه. فقال قد جاءت احاديث وكان القوم فيما - [00:42:42](#)

اما اليوم فلو قام واما اليوم فلو فلو قام رجوت وهذه الرواية تدل على ان تقديم الاكل على الصلاه بحال مجاعة الناس عموما. وشدة توقانهم باجتماعهم الى الطعام. وفي هذا نظر. وقد يستدل به - [00:43:08](#)

قد يستدل له بما روى محمد بن ميمون الزعفراني عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال كان رسول الله صلی الله عليه وسلم لا يؤخر الصلاة ل الطعام ولا غيره - [00:43:32](#)

الرجاء الطبراني ولفظه لم يكن رسول الله صلی الله عليه وسلم يؤخر صلاة المغرب لعشاء ولا غيره. وهذا حديث ضعيف لا يثبت محمد ميمونة هذا وثقة اben معين وغيره. وقال قال البخاري والنسائي منكر الحديث - [00:43:45](#)

روى سالم ابن سليمان المدائني حدثنا وراق بن وراق عن ابن وراق بن عمر عن ليث ابن سليم عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم اذا حضر العشاء والصلاه فابدوا بالصلاه - [00:44:02](#)

خرجه تمام الرازى بفوائد و قال هكذا وقع في كتابه وهو خطأ. وليث ابن سليم ليس بالحافظ ولا تقبل طلبه لثقات اصحاب نافع فانهم رروا فابدوا بالعشاء كما تقدم. والسلام المدائني ضعيف جدا - [00:44:19](#)

والقول الثاني نقل حنبل عن احمد قال ان كان ان اخذ من طعامه لقمة او نحو ذلك فلا بأس ان يقوم الى الصلاه فيصلى ثم يرجع الى العشاء لأن النبي صلی الله عليه وسلم كان يحتز من كتب الشاه. فالقى السكين وقام. وكذا نقل عنه ابنه عبد الله والاثرم. وحاصل - [00:44:39](#)

هذا القول ان كان اكل شيئا من الطعام ثم اقيمت الصلاه قام اليها وترك الاكل وان لم يكن اكل شيئا اكل ما تسكن به نفسه ثم الى الصلاه ثم عاد الى تتمة طعامه - [00:45:00](#)

وصرح بذلك الائرا في كتاب الناسخ والمنسوخ واستدل بحديث عمرو بن امية الظمرى وقد خرجه البخاري في الباب الذي يلي هذا وروي نحو من حديث المغيرة بن شعبة وجابر بن عبد الله. وفي هذه الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتز من كتب شاة فاتاه ببال - 00:45:15

يؤذنوا بالصلوة فالقى السكين ثم قام الى الصلاة. قد ذهب طائفة من الفقهاء من الشافعية وغيرهم الى انه اذا سمع الاقامة لم يشبع من طعامه بل يأكل ما كسر به صورة جوعه - 00:45:35

وحدث ابن عمر صريح في رد ذلك وانه لا يعدل حتى يفرغ من عشاءه. والقول الثالث عكس الثاني نقله حرب عن احمد قال ان كان قد اكل بعض طعامه فاقيمت الصلاة فانه يتم اكله وان كان لم يأكل شيئا فاحب ان يصلى - 00:45:52

وقد يعلل هذا بأنه اذا تناول شيئا من طعامه فان نفسه تتوقف الى تمامه. بخلاف من لم يذق منه شيئا. فان توقان نفسه اليه يسير ومن مسألة قول اخر وهو الجمع بين احاديث هذا الباب وبين حديث عمرو بن امية. وما في معناه من طرح النبي صلى الله عليه وسلم السكين من يده - 00:46:11

وقيامي الى الصلاة بالفرق بين الامام والمأمومين واما دعي الامام الى الصلاة قام وترك بقية طعامه لانه ينتظر. ويشق على الناس عند اجتماعهم تأخره عنهم. بخلاف احاد المأموم من؟ وهذا مسلك البخاري كما سيأتي ذلك بالباب الذي يلي هذا. وبكل حال فلا يرخص مع حضور الطعام في غير ترك الجماعة - 00:46:32

فاما الوقت فلا يرخص بذلك في تفویته عند جمهور العلماء. ونص عليه احمد وغيره وشدت طائفة فرخصت في تأخير الصلاة عن الوقت بحضور الطعام ايضا. وهو قول بعض وشدت طائفة فرخصت في تأخير الصلاة - 00:46:56

عن الوقت بحضور الطعام ايضا. سبحان الله سبحانه الله العظيم نعم. هو قول بعض الظاهريه ووجه ضعيف للشافعية المتولي وغيره وقد روى المروذى عن احمد احتكى احتجم بالعسكرى فلما فرغ الا والنجوم - 00:47:14

بدت فبدأ بالعشاء قبل الصلاة فما فرغ حتى دخل وقت العشاء وحتى دخل وقت العشاء. فتوضاً وصلى المغرب والعشاء قال القاضي في في خلافه يحتمل وجهين احدهما ان يكون مسافرا لان المراد بالعسكر - 00:47:39

وكان قد طلبه المتوكلي اليها. والثاني انه خاف على نفسه من تأخير العشاء المرض لضعف بالحجامة. وقال ابن عقيل يحتمل انه كان مريضا او ناسيا. قال ومع هذه الاحتمالات لا يؤخذ من ذلك مذهب يخالف - 00:47:59

خالفوا مذهب الناس. ومتى خالفوا وصلى بحضره طعام تتوقف نفسه اليه فصلاته مجزئة عند جمهور العلماء المعتبرين. وقد الاجماع على ذلك ابن عبد البر وغيره. وانما خالف في فيه شذوذ من تأخر الظاهريه. لا يعبأ بخلافهم الاجماع القديم - 00:48:19

وفي احاديث هذا الباب دليل على ان وقت المغرب متسع وانه لا يفوت بتأخير الصلاة فيه عن اول الوقت. ولو الى ذلك لم يؤمر بتقديم العشاء على صلاة المغرب من غير بيان لحد التأخير. فان هذا وقت حاجة الى البيان فلا يجوز - 00:48:39

والله اعلم لا والله واذا علمت الحكم تعلق الحكم اذا كان الحكم هو التفرغ للصلاه اذا كان الطعام تتوقف اليه النفس ويتعلق به الخاطر انه يقدم الطعام على الصلاة اما اذا لم يكون كذلك - 00:48:59

الصلاه احق بالتقديم هذا ومن اجل ذلك اختلف الناس فيها في هذا الباب لا يوجد اختلاف الكثير كل دوران على المعنى المعنى الذي اقتضى من البدعة بالعشاء والطعام لا صلاة في حضرة طعام - 00:49:35

ولا وهو يدافعه الاخرين يعلم ان المقصود هو ما يحصل بتركه التشويش التشويش في الصلاه تكون نفسه يفك في في طعامه كما قال ابن عباس بعد العشاء خشية ان يعرض له في الصلاه - 00:50:06

واما الظاهريه فانهم لا ينظرون الى الحكم والبعاني التي رتبت عليها الاحكام انما ينظرون الى مجرد اللفظ والكل على خير والكل مجتهد كلهم طالب للحق من اجتهد فاصاب كان له اجرا ومن اجتهد فاختطا - 00:50:50

له اجر واحد نعم يا محمد احسن الله اليك يعني احسن اليك تقديم الطعام على الصلاه مقيد بتوقان النفس. هذا عند نعم كان يعني عادي ما عنده لكن على هذا احسن الله اليك. لو انه يعني اكل شيئا يسيرا يزول به هذا التوقان والتعلق - 00:51:21

لا يلزم ان يكمل طعاما قل كل يسيرا حتى تكسر سورة الجوع ثم تقوم للصلوة. ثم تعود الى طعامك مرة اخرى. هذا كما مررت
نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين -
اما بعد قال نجم الدين الطوفي رحمة الله تعالى في شرح القصيدة التائية في القدر لشيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى قال قوله
واصل ضلال الخلق من كل فرقة - 00:51:49

هو الخوض في فعل الله بعلته الضلال في الوضع اخطاء الواقع في نفس الامر مطلقا وفي الاصطلاح هو الضلال في الوضع اخطاء
الواقع في سبب اخطاء اخطاء نعم جمع خطأ - 00:52:39

انا اخطأ بخطئي خطأ او اخطاء كان يريد اخطاء اختار اخطاء اخطأ بخطئي ويخطئ خطأ اخطاء احسن اليك. مم اخطأ الامر. نعم
نعم نعم نعم اخطاء الامر. اخطاء الواقع في نفس الامر مطلقا - 00:53:10

نعم وفي الاصطلاح هو اخطاء الحق في الاحكام الاصولية فلا يسمى الخطأ في الفروعيات ضلالا الخوض والخوض حقيقة انما هو في
الماء ونحوه من الماءات واستعماله في المعاني والاعراض مجاز - 00:53:41

قولهم خاض في الكلام او الفعل وال العلاقة فيه الملابسة وقد تضمن البيت المذكور الحайд والخوف. نعم. والخوض حقيقة انما هو في
الماء ونحوه من الماءات. عجيب واستعماله في المعاني والاعراض مجاز - 00:54:09

قولهم خاض في الكلام او الفعل وال العلاقة فيه الملابسة لان العلاقة وجه الشبه. نعم. وجه الشبه ولكن عندي وجه الشبه ليس هو
مجرد الملابس كان يعني مجرد غمس امس الرجل في الماء - 00:54:35

يسمي خوف الخوض يقتضي الحركة حركة في الماء والمشي في الماء خوف اما مجرد الانغماس في الماء ليس خوفا الخوف في
الكلام هو الكلام في الشيء التعرض متعددة والجدل نعم - 00:55:13

نعم يخوضون في اياته نعم الله يهديك وال علاقة فيه الملابسة وقد تضمن البيت المذكور ان احكام الله تعالى وافعاله غير معللة وان
اصل ضلال الخلق خوضهم في تعليلها لان من بحث عن علة الفعل وعین له علة ورتب عليها مقتضاها فبتقدير الا يكون لذلك الفعل
علم لان - 00:55:53

فبتقدير الا يكون لذلك الفعل علة يكون بحثه عابثا وفي تعينه مخطئنا وفي تعينه مخطئنا ضالا هو المؤلف افعاله تعالى غير قال لا
هذا الصلاة. نعم مذهب الجبرية ومذهب القدر بانه فات - 00:56:29

الصواب ان افعال الله معللة يعني لها حكمة لها حكمة في افعاله وشرائعه واوامره ونواهيه ولام التعديل في افعاله في
القرآن ليجزي الذين اساءوا المال ويجزي الذين اساءوا - 00:57:13

ولتجزى قدرة بما كسبت والجبرية ليس عندهم لا ومنهم الاشاعرة لا يقولون بالأسباب ولا بالعلل والحكم فليس عندهم داء سبب ولا
لام تعليب والصواب اثبات الأسباب وان الله يفعل الشيء ويفعل بالأسباب التي قدرها وهو خالق السبب والسبب - 00:57:40
يفعل بالأسباب وعندهم ان الله يفعل عندها لا بها وعندهم اللام لام العاقبة وكل الامن يقولون ذي العاقبة وكل باع يقول للمصاحبة
والملابس. نعم يقول المؤلف افعال الله غير معللة - 00:58:24

اهلا وسهلا في طريق هؤلاء نعم الى قوله وافعال الله غير بعد وقد تضمن البيت المذكور ان احكام الله تعالى وافعاله غير معللة وان
اصل ضلال الخلق خوضهم في تعليمها - 00:58:48

قال المحقق هكذا ظهر للمؤلف من کلام شيخ الاسلام والصواب في مراده ما نقلته سابقا
عن ابن القيم وقال ايضا احسن الله اليك هذه المسألة - 00:59:09

اعني تعليب افعال الله واحكماته. من اجل مسائل التوحيد المتعلقة بالخلق والامر وبالشرع والقدر ونظرا لهذه الالهيّة من جهة مع عدم
تحرير المؤلف قول السلف على الوجه الصحيح من جهة اخرى فاني اذكر الاقوال الواردة - 00:59:29

في المسألة بشيء من التفصيل وهي اربعة اقوال القول الاول ان الله تعالى خلق المخلوقات وشرع الاحكام لا لعلة. ولا لحكمة. بل فعل
ذلك لمحضر المشيئة. وهذا قول الجهمية ومن وافقهم. تمام. صحيح. والقول الثاني ان الله تعالى فعل المفعمولات وخلق المخلوقات

ولكن هذه الحكمة مخلوقة منفصلة عنه. لا تعود الى الله تعالى. وهذا قول المعتزلة والشيعة ومن وافقهم والثالث ان الله خلق الخلق وشرع الاحكام لحكمة قائمة بذاته سبحانه. ولكنها حكمة قديمة غير - 01:00:10

مقارنة للمفعول. ويزعم هؤلاء ان الله لم ينزل راضيا عن من لم عن علم انه سيموت مؤمنا وان كان اكثر عمره كافرا. ولم ينزل ساخطا على من علم انه سيموت كافرا. وان كان اكثر عمره مؤمنا - 01:00:30

فارادة الله ومحبته ورضاه وسخطه كل ذلك قديم. وهو قول ابن كلاب ومن وافقه. والقول الرابع ان الله تعالى يفعل ما افعل لحكمة اعلمها هو قد يطلع عليها بعض عباده. وقد يستأثر بها لنفسه. وان تلك الحكمة مقصودة - 01:00:50

وقد يستأثر بها لنفسه. نعم يستأثر بها في نفسه اعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وقد يستأثر بها في نفسه. وان تلك الحكمة مقصودة له سبحانه. فهو يحكيها ويرضاها. وهذا قول جمهور اهل السنة وسائر - 01:01:10

الطوائف القائلين بالتعليل من الفقهاء. واهل الحديث والصوفية واهل الكلام وغيرهم. فالحكمة عند السلف تعود الى الله ويحبها ويرضاها وتعود ايضا الى المخلوق. فتكون نعمة عليهم يفرجون بها ويلتذون بها. بخلاف - 01:01:44

معتزلة فانهم جعلوا الحكمة مخلوقة منفصلة عن الله لا تعود عليه. وبهذا يتبيّن الفرق بين قول الطائفتين محال في هذا التقسيم. نعم. قال ينظر الوقوف على تفصيل الاقوال وادلتها ومالها وما عليها. مجموع الفتاة - 01:02:04

قسم القدر لشيخ الاسلام. ومنهاج السنة والشفاء العليل لابن القيم والحكمة والتعليل في افعال الله تعالى. لربيع المدخلية للدكتور محمد ابن ربيع المدخلية. والقضاء والقدر للمحمود نعم العميل في القضاء والقدر والحكمة والتعليل. نعم - 01:02:28

نعم لكن نقله هذا التقصير طيب نعم. واعلم ان الناس اختلفوا في ان افعال الله تعالى واحكامه معللة ام لا فذهب اصحابنا والاكثر من الى انها غير معللة خلاص تصريح منه بالاشعرية - 01:02:58

وذهب المعتزلة الى انها غير الى انها معللة وهو المختار عندهم يعني نعم وقبل ايراد الدليل والاسئلة على محل النزاع لا بد من ذكر العلة واحكمها اما العلة فهي ظریبان - 01:03:25

نعم اما العلة فهي ظریبان عقلية وشرعية الكلام هنا في العقلية وهو ما افتقر الشيء في وجوده اليه لذاته. او ما توقف وجود الشيء عليه لذاته وقوله لذاته احترازا من الشرط فان وجود الشيء يتوقف عليه. لكن لا لذاته بل لتوقف تأثير العلة - 01:03:52

كما سنبينه وانواع العلة اربعة. مادية وفاعلية وصورية وغائية. اربعة انواع العلة اربعة. مادية. مادية. وفاعلية. فاعلية. صل. نعم. وغائية غائية. غائية. نعم المادية مادة الشيء. وهو المحل القابل لصورته - 01:04:28

الخشب للسرير الخشب السرير. نعم هذا اصطلاح غريب تصوير علة مادية بل هي ذاتية وهذا اصطلاح المعروف ان العلة فاعلية وغائية. نعم. هذا هو المشهور المعروف السبب وغائية وهي الحكمة - 01:05:05

نعم والفاعلية هي المركب للصورة في المادة. المركب للصورة في المادة كالنجار للسرير والصورية هي كون النجار الا فاعلية. فاعلية. نعم طيب السورية هي كون الشيء على شكله وهيئة المخصوصة به. ككون السرير مربعا ذا قوائم - 01:05:42

لا يظهر فيه معنى التعديل نعم. والغائية هي المقصود منه. كالنوم على السرير المقصود من الشيء العلة الغائية نعم ولا سيما ان العلة الغائية تقتضي بين الفاعلية ان تقول وفعلت كذا لي كذا - 01:06:25

ففعلت كذا هي الرعية وفعلت كذا بكتها السبب والحكمة. نعم احسن الله اليك المادية هذى اللي ذكرها الغائية ظاهرة سمانية النوم واضح. نعم. اي الاخوان الحسد الا كونه مربعا - 01:07:19

فكل معلوم لا تجتمع له هذه العلل الأربع لا يتم وجوده. والغائية هي علة العلل والغائية هي علة العلل لانها هي المتنامية في الذهن. وهي الباعث على ايجاد المعلوم. وان كانت متاخرة في الوجوب - 01:07:59

كالنوم على السرير. فإنه الباعث على فعله. وذلك مستلزم لتقدم تصوره في الذهن. وان كان لا يوجد الا بعد تركيب الصورة في المادة بفعل الفاعل. وهذا تقرير الحكماء وهو معتمدهم في القول بقدم - 01:08:23

قد العالم باستحالة وجود المعلول بدون علته المادية. الحكماء الفلاسفة. نعم نعم وهو معتمد في القول بقدم مواد العالم استحالة وجود المعلول بدون علته المادية واما احكام العلة فمنها ان العلة العقلية لا تقبل التخصيص. وهو تخلف حكمها عنها في بعض صور موادها. عند الاكثرين. واجازه - [01:08:43](#)

وبعضهم وهو المختار لنا وهو المختار بعضهم وهو المختار. لنا امور او وجوه. الاول لو لم يجز تخصيص العقلية لما جاز تخصيص الحسية. والثاني باطل جاز يكن لنا امور او وجوه. الاول. ها. لو لم يجز تخصيص العقلية لما جاز - [01:09:23](#) تخصيص الحسية. لما جاز ايش؟ تخصيص الحسية تخصيص نعم. ايش؟ الحسية. الحسية. نعم اه الاول عقلية والثانية الحسية اقسم العلة الحسية شرعية وعقلية. نعم. يقول ومقصودنا الكلام في العقيدة والثاني باطل - [01:10:00](#) فالمقدم مثله بيان الملازمة انا سوينا بين العقليات والحسيات في القوة بحيث جعلناهما اقوى مدارك اليقين. واذا استويتا في القوة جاز ان يستوي في جواز تخصيص علتهما بيان بطلان الثاني - [01:10:50](#)

هو ان الضرب بالسيف الماضي علة لحصول القطع. ثم قد يتختلف القطع عنه لوجود مانع. مثل وان يحول بينه وبين الظربية ما لا يقبل القطع. او انتفاء شرط مثل ان - [01:11:17](#)

تكون نفس الظربية غير قابلة للقطع. ولسائل ان يقول لا نسلم استواء العقليات والحسيات في القوة بل الحسيات اقوى. ولهذا اذا استشكلنا تصور امر عقلي ظربينا له مثلا حسيا. فدل على ان الحسيات - [01:11:37](#)

اقوى سلمنا استواهما في القوة. لكن لا نسلم ان استواهما فيها يوجب جواز استواهما في تخصيص علته وانما يلزم ذلك ان لو ان لو استوي من كل وجه. وذلك ممنوع. واذا اشترقا من بعض الوجوه - [01:11:57](#) لم يلزم استواهما في تخصيص العلة. لجواز ان يكون مما افترق فيه دون ما اتفقا فيه. ولا يقال الاصل اتفاقهما في سائر الاحكام وافتراقهما في موارد الفرق لعارض - [01:12:23](#)

لانا نقول هذا استدلال على تخصيص العلة به. وهو اثبات الشيء بنفسه وهو محال الثاني لو لم يجز تخصيص العلة لزم احد حالات اربعة. لا يرتفب هذا ما شاء الله - [01:12:44](#)

الكلام فيه ايضا اقول في بقية واضح في شرح هذا البيت نعم يا محمد الله لا يهينك اليكم يا شيخ في تقديم العشاء على العشاء هل هو مخصوص بالعشاء فقط؟ او كل اكل تتوقف له النفس - [01:13:13](#)

اذا لاحظنا العلة في كل شيء الغداء مكتوبة على صلاة العصر نعم. قهوة الفاكهة وهذى ما تعتبر طعام له النفس بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - [01:13:46](#)

اما بعد قال الامام ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه زاد المعاد في هدي خير العباد صلى الله عليه وسلم في المجلد الرابع نعم احسن الله اليك نعم يا الطيب - [01:14:24](#)

نعم يقول هي نور الحنة وهي من اطيب الرياحين. وقد روى البيهقي في كتابه شعب الایمان من حديث عبد الله بن بريدة عن ابيه رضي الله عنه يرفعه سيد الرياحين في الدنيا والآخرة الفاغية. وروى فيه - [01:14:42](#)

وروى فيه ايضا عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان احب الرياحين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم بحال هذين الحديثين. يقول ابن القيم نعم احسنت. نعم يقول والله اعلم بحال هذين الحديثين فلا نشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:15:02](#)

بما لا نعلم صحته ما علق على الحديث هذا لكن بحثت يضعف الالباني يا شيخ بعضهم يروا انه موضوع ها هذا حديث في الدنيا والآخرة الحمد لله نعم فضة ثبت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خاتمه من فضة وفضه منه وكانت قبيعة - [01:15:29](#) سيفه فضة ولم يصح عنه في المنع من لباس الفضة والتحلي بها شيء البتة كما صح عنه المنع من الشرب في ايتها. وباب الانية اضيق من باب اللباس من باب اللباس والتحلي - [01:16:29](#) ولهذا يباح للنساء لباسا وحلية ما يحرم عليهم استعماله انية. فلا يلزم من تحريم الانية تحريم اللباس وفي السنن عنه واما الفضة

فالعبوا بها لعبا المنع يحتاج الى يقول اخرجه احمد وابو داود في الخاتم باب ما جاء في الذهب للنساء واسناده حسن - 01:16:47
الحقوا لعب مشاكلاها كذا لعبا لعبا؟ ايه هي لعبا ولا المنصور المعروف لعبا. نعم وما المقصود يا شيخ في هذا استخدام التصرف المطلق فالملمع يحتاج الى دليل يبينه اما نص او اجماع. فان ثبت احدهما والا ففي القلب من تحريم ذلك على الرجال - 01:17:15
وهل في الحديث في باحة الذهب اول الكلام كان ذكر مخالف عن الذهب فقط الوجه الثاني التعبير عن بالقول العبوا بها الشيخ نظر اليه من جهة المتن نعم والنبي صلى الله عليه وسلم امسك بيده ذهبا وبالاخرى حريرا وقال هذان حرام على ذكور امتي حل -

01:18:00

لأناثهم والفضة سر من اسرار الله في الارض. وطل اسم الحاجات واحسان اهل الدنيا بينهم. وصاحبها مرموق بالعيون بينهم معظم في النقوس. مصدر في المجالس لا تغلق دونه الابواب. ولا تمل مجالسته ولا معاشرته - 01:19:56
ولا يستنقذ مكانه. تشير الاشارات اليه وتعقد العيون وتعقد العيون نطاقها عليه. ان قال فقوله وان شفع قبلت شفاعته وان شهد زكيت شهادته وان خطب فكفاء لا يعاب. وان كان ذا شيء - 01:20:17
بيضاء فهي اجمل عليه من من حلية الشباب وهي من الادوية الكلام وصاحبها بذهب شد وشد وهذه المعاني متعلق بالثراء حتى وان لم يكن فرضا للثراء والغنى وان لم يكن - 01:20:37

مصدرها الفضة اللي عنده اراضي اللي عنده سيارات وعنه معارض وعنه مصانع يعظمه الخلق هذا التعظيم هذا التعبير عن ابن القيم فيه غرابة يقول سر الله باسرار الله في الارض - 01:21:12

اسأل الله في الارض الذهب معادن الذهب سره البترول هذا اللي طلبه خضرا ايضا من اعظم الاسرار مخلوقات في ارضه في ارض الله نعم وهي من الادوية المفرحة النافعة من الهم والغم والحزن. وضعف القلب وخفقانه وتدخل في المعاد - 01:21:45
وتدخل في المعاجين الكبار. وتتجذب بخاصيتها ما يتولد في القلب من الاخلاط الفاسدة. خصوصا اذا اضيفت الى العسل المصنوع والزعفران ومزاجها الى اليسبة والبرودة ويتحول عنها من الحرارة والرطوبة ما يتولد. والجنان كاملتان - 01:22:18

نحن نتحدث عن مطعون ومزاجها والجنان التي اعدها الله عز وجل لوالديائه يوم يلقونه اربع جنتان من ذهب جنتان من فضة انيتها وحليتها وما فيها. وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم في الصحيح من حديث ام سلمة - 01:22:43

رضي الله عنها انه قال الذي يشرب في انية الذهب والفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم وصح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لا تشربوا في انية الذهب والفضة ولا تأكلوا في - 01:23:11

حافظها فانها لهم في الدنيا ولكم في الاخرة فقيل علة التحرير تضييق النقود. فانها اذا اخذت اواني فاتت الحكمة التي وضعت لاجلها من قيام صالحبني ادم. وقيل العلة الفخر والخيلاء. وقيل العلة كسر قلوب الفقراء والمساكين - 01:23:31
والمساكين اذا رأوها وعاينوها وهذه العلل وهذه العلل فيها ما فيها. فان التعليل بتضييق النقود يمنع من التحلی بها وجعلها سبائل ونحوها مما ليس بانية ولا نقد. والفخر والخيلاء حرام باي شيء كان. وكسر قلوب المساكين - 01:23:57

لا ضابط له فان قلوبهم تنكسر بالدور الواسعة والحدائق المعجبة والمراكب الفارهة والملابس الاخرة والاطعمة اللذيذة وغير ذلك من المباحثات. وكل هذه علل متنقصة. اذ توجد العلة ويختلف معلولها. فالصواب ان العلة والله اعلم ما يكسب استعمالها القلب من الهيئة والحالة المنافية للعبودية - 01:24:20

منافاة ظاهرة. ولهذا علل النبي صلى الله عليه وسلم بانها للكفار في الدنيا. اذ ليس لهم نصيب من العبودية التي ينالون بها في الاخرة نعيمها. فلا يصلح استعمالها لعبد الله في الدنيا. وانما يستعملها من خرج - 01:24:50

عن عبوديته ورضي بالدنيا وعاجلها من الاخرة حرف القاف نقول العلة هي التشبيه او مشابهة الكفار بانها لهم فان هذا الجملة تعبدية فانها لهم في الدنيا اين الكفار الدنيا لكم في الاخرة - 01:25:10

يستعملها من المؤمنين ومتشبه بالكافار القرآن قال الله تعالى ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين. والصحيح ان من هنا لبيان الجنس للتبسيط. وقال تعالى يا ايها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم - 01:25:35

وشفاء لما في الصدور. فالقرآن هو الشفاء التام من جميع الأدواء القلبية والبدنية. وادواء الدنيا والآخرة وما كل احد يؤهل ولا يوفق للاستشفاء به. واذا احسن العليل التداوي به ووضعه على دائه بصدق وایمان - [01:26:03](#)

وقبول تام واعتقاد جازم واستيفاء شروطه لم يقاومه الداء ابداً. وكيف تقاوم الادواء كلام رب الارض والسماء الذي لو نزل على الجبال لصدعها او على الارض لقطعها. فما من مرض من - [01:26:23](#)

القلوب والابدان الا وفي القرآن سبيل الدلالة على دواعه وسببه. والحمية لمن رزقه الله فهما في كتابه وقد تقدم في اول الكلام على الطب بيان ارشاد القرآن العظيم الى اصوله ومجامعه التي هي حفظ الصحة والحمية واستفراغ - [01:26:43](#)

المؤذن والاستدلال بذلك على سائر افراد هذه الانواع. واما الادوية القلبية فانه يذكرها مفصلاً. ويذكر واسباب ادوائهما وعلاجهما قال قال تعالى اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم فمن لم - [01:27:04](#)

يشفه القرآن فلا شفاه الله. ولم ومن لم يكفيه فلا كفاه الله. قس في السنن من حديث عبد الله ابن جعفر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأكل القثاء بالرطب. ورواوه الترمذى وغيره - [01:27:24](#)

من القرآن للقيت الله المستعان عجيب ابن القيم في هذا العرض بين اشياء متباعدة في نعم يقول فينبغي ان يستعمل معه ما يصلحه ويكسر برونته ورطوبته كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:27:44](#)

اذ اكله بالرطب. فاذا اكل بتمر او زبيب او عسل عده قسط وکوست في معنى واحد وفي الصحيحين منها سما يشيخ نعم يا محمد الشيخ مرة بالتفسير محمد يقرأ - [01:28:24](#)

كان متکن عليها يعني وكأنه الحقيقة في تحديداً موضع اليد من البدن يمكن وهو قاعد على اليمين ومن اليسار تحديد الهيئة نعم ويده على الحصيدة نعم اليكم باسم الله الرحمن الرحيم - [01:28:54](#)

الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد اجمعين. صلى الله عليه قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى في كتابه الانتصار لاهل الاثر قال رحمه الله تعالى في سياق تفاضل السلف على الخلف - [01:30:05](#)

وما احسن ما قاله. العنوان شيخنا مستنقى تفاضل السلف على الخلف وما احسن ما قال الشافعي رحمه الله تعالى في رسالته هم فوقنا في كل علم وعقل ودين وفضل وكل فوقنا. هم فوقنا في كل - [01:30:35](#)

علم وعقل ودين وفضل. وفضل نعم. نعم وكل سبب ينال به علم او يدرك به هدى. ورأيهم لنا خير من رأينا لنفسنا وايضاً فيقال لهؤلاء جهمية كصاحب هذا الكلام. وايضاً يقال - [01:31:02](#)

نعم. جهمية كلابية كصاحب هذا الكلام ابي محمد وامثاله. كيف تدعون طريقة وغاية ما عند السلف ان يكونوا موافقين لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان عامة ما عند السلف من العلم والايمان ما استفادوه من نبيهم صلى الله عليه وسلم - [01:31:33](#)

الذي اخرجهم الله به من الظلمات الى النور وهدتهم به الى صراط العزيز الحميد. الذي قال الله فيه هو الذي ينزل على عبده ايات بيّنات ليخرجهن من الظلمات الى النور. يخرجكم - [01:32:17](#)

لا لا شيخنا احسن لك. ها؟ لا لأن احسن الله اليكم هو الذي ينزل على عبده ايات بيّنات ليخرجكم من الظلم وقال يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وامنوا برسوله يؤتكم - [01:32:54](#)

ويجعل لكم نوراً تمثون به ويغفر لكم والله غفور رحيم. لأن لا يعلم اهل الكتاب الا يقدرون على شيء وقال لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولاً من انفسهم يتلو عليهم - [01:33:24](#)

ایاته يتلو عليهم ایاته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب تاب والحكمة وان كانوا من قبل لفي ضلال مبين وقال تعالى وكذلك اوحينا اليك روحنا من امرنا كنت تدری ما الكتاب ولا الايمان ولكن جعلناه نوراً نهدي به - [01:34:04](#)

وانك لتهدي الى صراط الله الذي له ما في السموات وما في الارض قال فان هؤلاء الملاحدات من المتفلسفة ومن سلك سبيّلهم. المخالفين لما جاء به الرسول في الامور العلمية كالتوحيد والمعاد وغير ذلك يقولون. ان الرسول - [01:34:44](#)

احكم الامور العملية المتعلقة بالاخلاق والسياسة المنزليّة والمدنية. قريش احکم يقولون ان الرسول احکم الامور العملية المتعلقة

بالأخلاق والسياسة المنزلية والمدنية والسياسة ايش ؟ المنزلية. المدنية؟ نعم المدنية نعم المنزلية والمدنية - 01:35:27
البدنية والبدنية. المدنية شيخنا. المدنية. نعم هو عزا المحقق هنا المدنية يعني المدينة نسبة للمدينة. نعم البلد يعني سياسة الحظر
الحظر نعم المدنية خلاف البدوي وكأنها عندي التعادل الحضاري والمنزلية سياسة - 01:36:04

البيوت والمنازل. نعم قال واتى بشريعة عملية هي افضل شرائع العالم. ويعرفون بأنه لم ناموس افضل من ناموسه. ولا اكمل منه.
فانهم رأوا حسن سياستي للعالم وما اقامه من سنن العدل ومحاه من الظلم - 01:37:04

واما الامور العلمية التي اخبر بها من صفات الرب واسمائه وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر. والجنة والنار. فلما رأوها
تخالف ما هم عليه صاروا في الرسول صلى الله عليه وسلم فريقين - 01:37:36

فغلاتهم يقولون انه لم يكن يعرف هذه المعارف وانما كان كماله في الامور عملية العبادات والأخلاق. واما الامور العلمية فالفلسفه اعلم
بها امين. بل ومن غيره من الانبياء وهؤلاء يقولون ان عليا كان فيلسوفا او فيلسوفيا ايها اصح شيخنا ترون - 01:38:03

في لسوفية وهؤلاء يقولون ان عليا كان فيلسوفا وانه كان اعلم بالعلميات من الرسول هذا الظاهر من من نفس ابن سينا. نعم. ابن
سينا انه من الباطنية انه يقول عن نفسه انه واهل بيته - 01:38:40

من على طريقة الحاكم العبيدي وكأن قوله هذا عن علي راجع الى ارتباطه عطية الراضا. نعم نعم ولهذا العبيديون يقال انهم
يظهرون الرفض يجتمع الكفر المحض نعم اليكم ويقول ان علي كان الفيلسوف النعم بعده - 01:39:12

وان هارون كان فيلسوفا وكان اعلم بالعلميات من موسى. في العلم يأتي بموسى. نعم وكثير منهم يعظم فرعون ويسمونه افلاطون
القبطي. ويدعون ان صاحب مدحه الذي تزوج موسى ابنته الذي يقول بعض الناس ويذعنون ويزعمون. ويدعون ان صاحب مدحه -
01:39:51

الذي تزوج موسى ابنته الذي يقول بعض الناس انه شعيب يقول هؤلاء انه افلاطون استاذ ارسطو. ويقولون ان ارسطو هو الخضر نعم
الى امثال هذا الكلام الذي فيه من الجهل والضلالة ما لا يعلمه الا ذو الجلال. اقل ما فيه - 01:40:24

جهلهم بتواريχ الانبياء. فان ارسطو باتفاقهم كان وزير الاسكندر ابن في لبس المقدوني الذي تؤرخ له اليهود والنصارى التاريخ
الرومى. وكان قبل المسيح بنحو ثلاثة سنه وقد يظنون ان هذا هو ذو القرنيين المذكور في القرآن. وان ارسطو كان وزيرا لذى القبر -
01:40:58

المذكور في القرآن. وهذا جهل فان هذا الاسكندر ابن في لبس لم يصل الى بلاد الترك ولم يبني السد وانما وصل الى بلاد الفرس وذو
القرنيين المذكور في القرآن وصل الى شرق الارض وغربها. وكان متقدما على هذا - 01:41:31

يقال اسمه الاسكندر بن دارا وكان موحدا مؤمنا وذاك وذاك مشركا كان يعبد هو وقومه الكواكب والاصنام. مشركا. نعم. ولا مشرق.
وذاك وذاك مشرك من كان يعبد هو وقبوه الكواكب والاصنام - 01:42:02

ويعانون هذا الان ساكون على تقدير واقعنا. كان لعل التقدير كان وكاد نعم. يعني وكان موحدا مؤمنا وذاك مشركا اي كان مشركا قال
وذاك مشركا كان يعبد هو وقبوه الكواكب والاصنام ويعانون السحر. كما كان - 01:42:28

وقبوه من اليونان مشركين يعبدون الاصنام ويعانون السحر. ولهما في ذلك مصنفات واخبارهم مشهورة واثارهم ظاهرة بذلك. فاين
هذا من هذا والمقصود هنا بيان ما يقوله هؤلاء الفلاسفة باطنية فيما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم - 01:43:00

قال والفريق الثاني منهم يقولون ان قل كف على هذا والمقصود احسن الله اليكم الله المستعان في بعض الائلة احسن الله اليكم
يقول السائل الشبكة ما حكم اكل ذبيحة الراضا - 01:43:28

الراضا الاصل انهم مشركون يعبدون الحسين والاثمة يعبدون عدل تحل ذاته. نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة
خالتى لها زميلة من الديانة النصرانية في غانا ومتزوجة بقسيس ولها ولدين وهي حامل بالثالث - 01:44:11

وتريد ان تدخل في الاسلام وزوجها رافض تماما واهلها كذلك ولا تعل ولا تعلم ماذا تعمل. وما الحل مع العلم انه اذا اسلمت ستؤثر على
وضع زوجها في الكنيسة لانه مرشح نفسه لرئاسة الكنيسة - 01:45:04

وحتى ينال هذا المنصب يجب ان يكون وظعه العائلي مستقر وليس عنده مشاكل وهي آما انها زوجة قسيس لها ايضا وضعها بالمجتمع آما فما نصيحتكم لها فيما يجب ان تفعله - 01:45:30

ينبغي ان تسلم وتخفي اسلامها اذا كانت تقشى على نفسها بـ مسلم وتخفي الاسلام اذا كانت تخشى على نفسها نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة هل يصح الرمي قبل الزوال - 01:45:55

في ايام التشريق القول الصحيح انه لا يجوز للرمي قبل الزواج الرسول ما كان يرمي الا بعد الزوال وكان الصحابة يتحزنون زوال الشمس الرسول يقول خذوا عني مناسككم نعم. احسن الله اليكم - 01:46:25

يقول السائل عبر الشبكة هل يحل لنا اكل طعام الاطلاع الذي يحضره صديقي من مطعم المدرسة باذن الطباخ دون ان يسأله الطباخ عن كمية الطعام التي اخذها فهو يأتي بالكثير اه فهو يأتي على عدتنا تقريبا - 01:46:52

وهذا من دون علم الجهة المسؤولة وادارة الجامعة لا يجوز اكل طعام الغير الا بطيب نفسه. لا يجوز اكل طعام الغير الا بطيب نفسى اذا كان هذا الطعام معروض للبيع بالثمن - 01:47:29

ان يأخذ منه شيئا الا بالتمن نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة في دعاء الاستفصال يقال اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد لماذا قال بالثلج والبرد؟ مع ان الماء الساخن - 01:48:10

افضل واسرع في الغسل الله اعلم ابن القيم كلام في هذا فرج الي في زاد الميعاد يقول ان هذا مناسب لحال الذنوب تولد اه حرارة ولا تأثير في هذا فناسب - 01:48:37

ما يبردها حول هذا المعنى نعم قلت اسلاما اذا كانت تخشى على نفسها لا يحل لها ولا ولا تحل له لا تحل له ولا يحل له لكن لا يؤمن اذا كانت - 01:49:09

اما قيل لها ذلك انها لا تفتني فنحن لا نذكر لها مثل هذا الشيء ابتداء لان انه يخفي الا تشفى اذا اسلفت تعلم احكام الاسلام ثم الله يصلح حاله اما ان نقول اذا اسلمت خلاص - 01:50:26

هل يمكن يكون هذا عائقا دعها تسلم تعمل بما تستطيع من احكام الشريعة نعم احسن الله اليكم. تقول السائلة عبر الشبكة انا اه زوجي متهاون بالصلوة ويصلبها بالبيت وخاصة صلاة الفجر ما يصلبها بوقتها. وصلاة الجمعة اه نادر اذا - 01:50:58

وتعبت معه فاذا غضب علي وهذا الامر اه سبب لي اني اه بدأت اكرره لان الصلاة اخر اهتماماته فكيف اتعامل معه وما نصيحتكم نصيحتي معه اعملي على الانفصال منه ومن ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه - 01:51:37

اعملوا على الانفصال منه ولا تعيشين مع رجل يستخف بالصلوة وتكون هي اخر اهتماماته سبحان الله واحمد الله على هذا الشعور عندك فانت على خير فتعظيمك لامر الصلاة هذا عنوان خير فيك فاحمدي الله واثبتي - 01:52:19

وما دام انه لا يقبل نصيحتك فائدة في البقاء ولو كنت لا تصلي قلنا له يجب طلاقه. يجب عليك ان تطلقها لو كنت مثله لا تصلين لو قلنا له يجب عليك ان تطلقها - 01:52:44

كذلك نقول لكم يجب عليك ان تنفصل منه بطريقة الخلع نعم احسن الله اليك احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة كيف نجمع بين حديث ان الرسول صلى الله عليه وسلم اخبر انه لا يقطع الصلاة الا المرأة والكلب الاسود والحمار وبين - 01:53:14

ان عائشة رضي الله عنها كانت تقام امام الرسول صلى الله عليه وسلم وهو يصلب حتى اذا اراد ان يوتر غمزها فقامت هذا جوابه عند اهل العلم معروف وهو الفرق بين المرور وبين الوجود - 01:53:47

يجوز ان تكون المرأة امام المصلي جالسة اوضة ولا ولا يجوز لها المرور كذلك الرجل بقى لا يحل له المرور بين يدي المصلي الحاصل الفرق بين المرور والوجود وجود الشيء ابان المصلي غير المرور - 01:54:11

احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة ما حكم من صام اياما من رمضان وكان على جنابة ولم يغتسل يصح الصوم مع الجنابة لو اصبح الانسان جنبا فانه يصح صيامه اذا صام - 01:54:39

لكن المشكل انه اذا كان لا لم يغتسل معناه انه لم يصلب فهنا محل الاشكال ومحل الانكار كيف يغتسل يجب عليه ان يغتسل للصلوة

اما الصيام فالصيام صحيح مع الجنابة - [01:55:21](#)

فكيف يسأل عن الصيام ولا يسأل عن الصلاة هذا غريب وهذا يعني معقول او واقع من كثير من الناس يتعاونوا بالصلاه ويحافظون على الصيام الصيام عندهم اهم من الصيام فتتجدد احدهم لا يصلح ويصوم - [01:55:46](#)

نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة هل من صلى ركعة واحدة قبل الفجر اقول من قيام الليل. نعم تكون من قيام الليل نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة انا مقر سكني - [01:56:14](#)

يبعد عن عملي مئة وثمانين كيلو. وادهاب كل يوم لعملي واعود الى مقر سكني فهل يجوز لي ان اقصر واجمع بين الظهر والعصر
علمما انه يدخل علي وقت صلاة العصر وانا في الطريق احيانا - [01:56:46](#)

نعم يجوز الجمع والمقتصر من هذه المسافة مسافة سفر تحتاج اقل شيء ساعتان يحتاج الى ساعتين نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة هل يجوز اكل لحم التمساح ان التمساح - [01:57:17](#)

يصدق عليه انه يعني ما هو بحر خالص وهو حيوان مفترس فالاظهر اني انه لا يحل في هذين الامرین من جهة انه مفترس ومن جهة انه ليس بحريا خالصا نعم - [01:58:07](#)

ويقول احسن الله اليك والليل الى الخلفية هو من نوع الحيوان المفترس نعم واخيرا يقول القرد لا ادرى عن الحيوان الخبيث نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة جمعت اه العصر مع الظاهر اه جمع تقديم - [01:58:39](#)

لان موعد اقلاع الرحلة قبل اذان العصر بنصف ساعة وعند وصول المطار تأجلت الرحلة لساعة اه زيادة اه وانا سبق وان جمعت صلاة العصر فهل جمعي صحيح او اعيد صلاة العصر - [01:59:39](#)

بعد ان صليت العصر فلا تجرا عليك الصلاة مرة ثانية نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة هل يجوز الشرب في الاواني المطلية باللون الذهبي مثل الدلة ونحوها اذا كان فيها ذهب يمكن - [02:00:11](#)

استخلاصه فلا يجوز اما اذا كان لون فقط وليس فيها ذهب يمكن استخلاصه وتركه احوط استعمال المومه الذهب احوط سه احسن الله اليكم. تقول السائلة عبر الشبكة انا متزوجة مرتين. زوجي - [02:00:43](#)

الاول كان يشرب الخمر ويضربني فطلقت منه. ومن بعده تزوجت بزوج صالح يتقي الله ولكن اكتشفت اه انه عقيم وهو على علم بذلك لكن لم يخبرني فهل اطلب الطلاق منه؟ مع العلم ان حالته مسؤوس منها كما قال - [02:01:31](#)

اطباء ان بقيت معه لصلاحه خير وين طلبت منه الخل من اجل الذرية اليك لا اقول يجب عليك شيء من لا هذا ولا هذا الامر اليك انظر في حالك والله اعلم - [02:02:01](#)

- [02:02:36](#)